



تعليمات

بشأن إجراءات التقدم لامتحان

شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة

للبعثة التعليمية المصرية بالسودان

للعام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

تعليمات بشأن
إجراءات التقدم لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة
المصرية بالسودان عام ٢٠٢٣

تطبيقاً لأحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٨٨ ،
والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ ، والقانون رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٧ ، والقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٢ ، والمرسوم
بقانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٢ والقرار بقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠١٢ والقرار الوزاري رقم (٨٨) لسنة ٢٠١٣ المعدل
بالقرار الوزاري رقم (٣٢٣) لسنة ٢٠١٣ والقرار الوزاري رقم (٤٥٢) لسنة ٢٠١٣ والقرار الوزاري رقم (٣١٤) لسنة
٢٠١٦ والقرار الوزاري رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٢ والقرارات الوزارية الخاصة في هذا الشأن ، يجرى امتحان شهادة إتمام
الدراسة الثانوية العامة هذا العام ٢٠٢٣ لطلاب الثانوية العامة المصرية بجمهورية السودان وفقاً للتعليمات الآتية :

مواعيد عقد الامتحان :

يعقد امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية بالسودان للعام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ م على دورين :

• الدور الأول : اعتباراً من يوم السبت الموافق ١٣ / ٥ / ٢٠٢٣ م

• الدور الثاني : اعتباراً من يوم السبت الموافق ١٧ / ٦ / ٢٠٢٣ م

الفئات المسموح لها بالتقدم لأداء الامتحان للعام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ م :

أ) الطلاب المقيدون بالصف الثالث الثانوي العام في العام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ م المنقولين من الصف الثاني الثانوي
بشعبتيه (العلمية أو الادبية) بالمدارس الثانوية العامة المصرية بجمهورية السودان ، ويشترط حضور الطالب ٨٥%
على الأقل من عدد أيام الدراسة الفعلية لمعاملته كطالب منتظم .

ب) الطالب الراسب عام ٢٠٢١/٢٠٢٢ في الصف الثالث الثانوي للمرة الأولى له الحق في التقدم للامتحان فيما رسب
فيه أو تغيب عنه فقط ويشترط حضور الطالب ٨٥% على الأقل من عدد أيام الدراسة الفعلية لمعاملته كطالب
منتظم.

ج) الطالب السوداني الجنسية الذي اجتاز بنجاح امتحان الصف الثاني الثانوي لعام ٢٠٢٢ داخل مصر يمكنه أداء
امتحان الصف الثالث الثانوي بمدارس البعثة المصرية وتعلن نتيجته ضمن طلاب البعثة المصرية بالسودان .

د) الطلاب الحاصلون على الصف الثاني الثانوي العام عام ٢٠٢٠ وتقدموا لأداء امتحان الصف الثالث الثانوي
بمدارس البعثة التعليمية المصرية بالسودان عامي ٢٠٢١ ، ٢٠٢٢ ورسيبوا عليهم التقدم للمرة الثالثة من (الخارج)
عن طريق المنازل بعد استيفاء المستندات الدالة على احقيتهم في التقدم .

▪ **بالنسبة للطلاب المصريين المتقدمين لامتحان الصف الثالث الثانوي العام يجب أن تتوفر فيهم الشروط التالية:**

١) أن يكون الطالب حاصل على الصف الأول والثاني أو الثاني الثانوي العام من مدارس البعثة التعليمية المصرية
بالسودان كطالب منتظم .

٢) أن يكون الطالب أحد أبناء العاملين بالبعثات الحكومية المصرية بالسودان (المعارين بالتربية والتعليم، وزارة الري،
القوات المسلحة، السفارة، المكتب الثقافي،... الخ) فقط، ويشترط الإقامة بدولة السودان من بداية سفر المعار
(الوالد/ الوالدة) حتى موعد عقد الامتحان ، مع ضرورة تقديم شهادة تحركات .

(إلغاء ما يسمى بطالب منازل بالبعثة إلا الطالب المنتظم بالبعثة وتم فصله بسبب الغياب وتم تحويله لطالب
منازل) مع ضرورة تقديم شهادة تحركات بعدم خروجه من السودان بعد صدور قرار الفصل وحتى موعد بدء الامتحانات.

٣) الطالب الراسب بالصف الثالث الثانوي بالبعثة ما لم يستنفذ عدد مرات التقدم المسموح بها قانوناً .

▪ **بالنسبة لأبناء الجالية المصرية المقيمين بدولة السودان من دون العاملين بالبعثات الحكومية المصرية والغير راغبين في الدراسة
بمدارس البعثة يحق لهم التقدم على نظام أبنائنا في الخارج من الصفوف الأولى وحتى الصف الثاني الثانوي .**

(تنبيه هام : يجب أن تقدم الاستمارة عن طريق الطالب أو ولي أمره شخصياً ولا تقبل التوكيلات) .

* إذا تقدم الطلاب السودانيين لأداء امتحان إتمام شهادة الثانوية العامة المصرية بمدارس البعثة المصرية بالسودان سواء كانوا محولين أو من بداية المرحلة يراعى تطبيق ما ورد بالقرار الوزاري رقم (١٣٩) لسنة ٢٠١٣ الخاص بشأن مناظرة صفوف النقل في الدول العربية بصفوف النقل في جمهورية مصر العربية فيما جاء بالفقرة الخاصة بمناظرة شهادات الطلاب الحاصلين على الصفين الأول والثاني الثانوي العام من السودان فيتم مناظرتهم بالصفين الثالث الإعدادي والصف الأول الثانوي العام بجمهورية مصر العربية .

بيان بالشهادات الغير معادلة

م	الدولة	الشهادات الغير معادلة
١	السعودية	القرآن الكريم / تحفيظ القرآن / العلوم الشرعية والعربية / العلوم الاجتماعية والادارية / المعاهد الصناعية / التربية الخاصة (السمي - البصري) المشروع الشامل للصف الثالث المتوسط ثانوية المقررات الحديثة / الثانوية الموحدة نظام الثلاث سنوات / النظام التراكمي / النظام الفصلي / المنازل / تعليم الكبار - المعاهد الدينية - المنتسب كلى - التعليم البريطاني بالمدارس السعودية .
٢	الكويت	الثانوية العامة الموحدة (نظام المستويات) / ثانوية المقررات القديمة (التشعب) جميع شهادات التعليم التطبيقي / العلوم الشرعية / التربية الخاصة / تعليم الكبار / المسائي / المنازل / فصل دراسي واحد - الصف العاشر والحادي عشر النظام التراكمي .
٣	العراق	النظام الأحيائي / النظام التطبيقي بالمرحلة الإعدادية (الثانوية العامة) وجميع الشهادات الصادرة من إقليم كردستان العراق / الثانوية الصناعية والزراعية / العلوم الشرعية .
٤	تونس	جميع الشهادات الصادرة بالمرحلة الإعدادية والثانوية .
٥	الإمارات	جميع الشهادات الصادرة بالمرحلة الإعدادية والثانوية (المسار العام - المسار المتقدم) الشهادات الصادرة من هيئة المعرفة / العلوم الشرعية / تعليم الكبار / المنازل .
٦	الأردن	الثانوية العامة (الفرع الطبي والصحي والتمريض) / تعليم الكبار / المنازل / العلوم الانسانية / الثانوية العامة الفرع الفندقى .
٧	فلسطين	الشهادات الصادرة من اليونسكو/ الأندرو/ تعليم الكبار / المنازل / شهادة الإنجاز للمرحلة الثانوية / العلوم الشرعية / العلوم الانسانية .
٨	سوريا	الثانوية الصناعية / الدبلوم النسوى / تعليم الكبار / المنازل / الإعدادية المهنية / العلوم الشرعية .
٩	لبنان	جميع الشهادات الصناعية والبيكالوريا بجميع فروعها / تعليم الكبار / المنازل / صفوف النقل .
١٠	الجزائر	شهادة البكالوريا / الإعدادية المهنية / المرحلة الثانوية .
١١	ليبيا	الصف الأول والثاني الثانوى التخصصي لجميع الشعب / التعليم عن بعد / المنازل / تعليم الكبار / الدراسة الخاصة / الثانوية التخصصية نظام أربع سنوات / التعليم الحر / الثانوية العامة العلوم الطبية.
١٢	المغرب	نظام التعليم بالنقاط / البكالوريا بجميع فروعها .
١٣	قطر	جميع الشهادات الصادرة من المجلس الأعلى للتعليم (هيئة التقييم) / وزارة التربية والتعليم العالي لجميع المراحل .
١٤	السودان	العلوم الشرعية / دبلوم المعلمين / التلمذة الصناعية / الثانوية العامة (الفرع الأكاديمي) وتطبيق شروط مكتب التنسيق .
١٥	جميع الدول العربية التي تقوم بفتح مدارس لها بأى دولة أخرى	لا يعتد بهذه الشهادات وعلى سبيل المثال لا الحصر (المدرسة السودانية بليبيا - مدرسة الملك فهد بفيينا - المدارس الليبية والسودانية داخل جمهورية مصر العربية) .
١٦	سلطنة عمان	الشهادات ثنائية اللغة
١٧	الشهادات الدولية	جميع الشهادات الدولية الصادرة من خارج جمهورية مصر العربية غير معادلة .

ملحوظة : الإجراءات التي تتبع في كل ما سبق للطلاب الحاصلين على شهادات غير معادلة :

صدر القرار الوزاري رقم ١٣٩ لسنة ٢٠١٣ والذى ينص على الأتى : بالنسبة للطلاب العائدين والوافدين من الخارج والتحقوا بمدارس خاصة international فى أى دولة عربية أو أجنبية تقوم بتدريس أى منهج أجنبى فلا يتم مناظرة جميع صفوف هذه الشهادة ويتم عقد امتحان تحديد مستوى لهؤلاء الطلاب طبقاً للقرارات الوزارية المنظمة لذلك بمعرفة الادارات التعليمية التابع لها سكن هؤلاء الطلاب (شئون الطلبة والامتحانات) وذلك للاختصاص (مع الأخذ فى الاعتبار شرط السن طبقاً للقرار الوزاري ٢٨٤ لسنة ٢٠١٤) . بالإضافة إلى ما يستحدث من شهادات أخرى جديدة بتلك الدول .

نظام الامتحان

عدد مرات التقدم لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة (أربع مرات) طبقاً للقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٢ والقرار الوزاري رقم (٨٨) لسنة ٢٠١٣ .

بالنسبة للطلاب المنتظمين : لهم الحق في التقدم للامتحان مرتين من داخل المدرسة (كطالب منتظم) ومرتين من خارج المدرسة (على نظام المنازل) .

❖ يُعقد الامتحان للحصول على شهادة الثانوية العامة في نهاية الصف الثالث الثانوى من العام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ من دورين .

❖ الطلاب الناجحون في الصف الثانى الثانوى العام المنقولين للصف الثالث الثانوي في العام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ المقيدون بالشعبة العلمية عليهم أن يختاروا إحدى الشعبتين (علمي علوم - علمي رياضيات)

أما طلاب الشعبة الأدبية فيستمررون على نظام الشعبة الأدبية .

أولاً : امتحان الدور الأول :

❖ يسمح للطلاب الذى أتم دراسة المواد المقررة في الصف الثالث الثانوى العام للعام الدراسي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ م بأداء الامتحان في جميع المواد المقررة عليه بشعبتيها (الأدبية / العلمية) وتحسب للطلاب الدرجات الفعلية التي يحصل عليها في الامتحان لتلك المواد .

❖ الطالب الراسب في عام ٢٠٢٢ وما قبله ولم يستفد عدد مرات التقدم المقررة يسمح له بأداء امتحان هذا العام بعد التقدم باستمارة جديدة لأداء الامتحان في المواد التي رسب فيها أو تغيب عنها فقط وتحسب له الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في الدور الأول في تلك المواد مع احتفاظه بالدرجات الفعلية التي حصل عليها في المواد التي اجتازها سالفاً .

ثانياً : امتحان الدور الثاني :

❖ الطالب الذي رسب أو تغيب في مادة أو مادتين على الأكثر من مواد الصف الثالث الثانوى سواء من (داخل أو خارج المجموع) له الحق في أداء امتحان الدور الثانى ولا تحسب له أكثر من ٥٠ % من درجة النهاية الكبرى المقررة لتلك المادة أو المادتين مع احتفاظه بالدرجات الفعلية التي حصل عليها في المواد التي اجتازها في الدور الأول .

تنبيه هام :

* لا يسمح للطلاب بدخول الامتحان إذا تأخر عن موعد بدء الامتحان مدة تزيد عن خمسة عشر دقيقة ويعتبر غائباً في هذه المادة مع السماح له بأداء الامتحان في المواد التالية .

* إذا تغيب الطالب عن أداء الامتحان في أكثر من مادتين في الدور الأول يعتبر راسباً ويسمح له بأداء الامتحان في باقى المواد كما يسمح له في العام الدراسي التالي بأداء الامتحان في المواد التي رسب فيها فقط ، مع احتفاظه بدرجات المواد التي اجتاز فيها الامتحان بنجاح .

مواد امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية بالسودان

يؤدى جميع الطلاب المتقدمين لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية بالسودان لعام ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ الامتحان فى المواد العامة والتخصصية التى تضاف إلى المجموع والمواد العامة التى لا تضاف إلى المجموع وجميعها مواد نجاح ورسوب على النحو التالى :

أولاً : المواد العامة التى تضاف إلى المجموع وتدرس لجميع الطلاب :

(اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية) .

ثانياً : المواد العامة التى لا تضاف إلى المجموع وتدرس لجميع الطلاب :

(التربية الدينية - التربية الوطنية - الاقتصاد والإحصاء) .

ثالثاً : المواد التخصصية التى تضاف إلى المجموع :

أ (طلاب الشعبة الأدبية :

(التاريخ - الجغرافيا - علم النفس والاجتماع - الفلسفة والمنطق) .

ب (طلاب الشعبة العلمية (العلوم) :

(الفيزياء - الكيمياء - الأحياء - الجيولوجيا والعلوم البيئية) .

ج (طلاب الشعبة العلمية (الرياضيات) :

(الفيزياء - الكيمياء - الرياضيات البحتة - الرياضيات التطبيقية) .

تنبيه هام

إذا أدى الطالب الامتحان فى أحد فروع المواد التالية :

- مادة الرياضيات البحتة (الجبر والهندسة الفراغية + التفاضل والتكامل) .
- مادة الرياضيات التطبيقية (الديناميكا + الاستاتيكا) .
- مادة الاقتصاد والإحصاء (الاقتصاد + الإحصاء) .

وحصل على الدرجة النهائية فى إحدى فرعيها وتغيب عن الفرع الآخر يكون الطالب ناجحاً فى هذه المادة حيث أن نجاحه بالدرجة النهائية فى ذات الفرع يؤدى إلى نجاحه فى المادة بالنهاية الصغرى، وفى حالة عدم حصول الطالب على النهاية الصغرى فى المادة يعتبر الطالب راسباً فى هذه المادة ويؤدى الامتحان فى كلا الفرعين .

بالنسبة للغة الأجنبية :

- يؤدى الطالب الامتحان فى إحدى اللغات الأجنبية التالية كلغة أجنبية أولى : (الإنجليزية - الفرنسية - الألمانية) .
- يؤدى الطالب الامتحان فى إحدى اللغات التالية كلغة أجنبية ثانية : (الإنجليزية - الفرنسية - الألمانية - الأسبانية - الإيطالية) .
- إذا كانت مادة اللغة الأجنبية الأولى للطالب هى الإنجليزية يتعين على الطالب أداء اللغة الأجنبية الثانية من بين اللغات الآتية: (الفرنسية - الألمانية - الإيطالية - الإسبانية) .
- إذا كانت مادة اللغة الأجنبية الأولى للطالب هى (الفرنسية أو الألمانية) يشترط أن يكون امتحان الطالب للغة الأجنبية الثانية فى مادة اللغة الإنجليزية .
- يؤدى الطالب الامتحان فى اللغة الأجنبية الثانية باللغة التى أدى فيها الامتحان فى الصفين الأول والثانى الثانوى ولا يجوز تغييرها .

✘ يؤدى طالب الشعبة الأدبية الامتحان فى مادتي التاريخ والجغرافيا طبقاً للمنهج المقرر فى مدارس البعثة المصرية بالسودان .

الخطوات التى تتبع عند إجراء تحويل الطلاب الراسين من مدارسهم إلى مدارس أخرى :

- تقوم المدارس التى تم تحويل الطلاب إليها بإخطار البعثة المصرية بالسودان والتى تقوم بالتبعية بإخطار لجنة النظام والمراقبة المختصة ببيانات الطلاب المحولين إليها وأرقام جلوسهم (التى أدوا بها الامتحان فى العام السابق) والمدارس التى تم التحويل منها والإدارات التعليمية التابعة لها هذه المدارس وفقاً للنموذج الموضح بعد
- على المدارس المحول منها الطلاب الذين تقدموا لامتحان الثانوية العامة بتحرير كشف بأسمائهم وأرقام جلوسهم واللجان التى أدوا بها الامتحان فى العام السابق والمدارس المحولين إليها والإدارات التعليمية التابعة لها هذه المدارس وإرسالها إلى لجنة النظام والمراقبة المختصة طبقاً لنفس النموذج المشار إليه .

النموذج

مديرية التربية والتعليم بمحافظة

إدارة : - التعليمية

مدرسة : -

كشف بأسماء الطلاب المحولين إلى / من المدرسة وتم استخراج أرقام جلوس لهم

م	اسم الطالب المحول	رقم الجلوس	المدرسة المحول	الإدارة التعليمية التى
	إلى المدرسة / من المدرسة		منها / إليها	تتبعها المدرسة

خاتم المدرسة

يعتمد مدير المدرسة

وكيل شئون الطلبة والامتحانات

- تعلن نتيجة الطالب المحول فى امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية بالسودان ضمن نتيجة طلاب مدارس البعثة المصرية بالسودان .

إجراءات التقديم للامتحان وتحضير الاستمارات

مواعيد تحرير الاستمارات وإرسالها إلى لجنة النظام والمراقبة :- :

- على الطلاب المقيدون بالمدارس تحرير استمارات التقديم للامتحان بدءاً من السبت الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٧ وتقوم المدارس بتسليم الاستمارات إلى مندوب شئون الطلبة والامتحانات بمقر البعثة ليقوم بتسليمها إلى لجنة النظام والمراقبة بالقاهرة في موعد غايته الخميس ٢٠٢٣/١/١٢ .
- طلاب المنازل يتقدمون باستمارتهم مرفقا بها المستندات التي تثبت أحقيتهم في دخول الامتحان إلى مقر البعثة التعليمية المصرية بالسودان والتي تتولى مراجعتها وبحث احقية دخول كل طالب الامتحان لهذا العام وإرسالها إلى لجنة النظام والمراقبة في موعد غايته الخميس ٢٠٢٣/١/١٢ .
- لا تقبل أية استمارات بعد انتهاء الموعد المحدد للتقدم ويحظر على لجنة النظام والمراقبة استلام الاستمارات الواردة بطريق البريد إلا إذا كانت مستوفاه لجميع البيانات والمستندات وخلال مواعيد التقديم المقررة وعلى لجنة النظام والمراقبة عدم قبول أية استمارة غير مستوفاه لجميع المستندات التي تثبت أحقية الطالب في التقديم للامتحان وردها إلى مسئول البعثة المصرية بالسودان باليد أو إرسالها فوراً بالبريد المسجل ولا يفيد في هذا الشأن قبول أى نوع من أنواع التعهدات أو الإقرارات مهما كانت الأسباب .
- وتلتزم جميع الجهات المعنية بالمواعيد المحددة بإجراءات التقديم للامتحان ، ولا يسمح بقبول أية استمارات بعد هذه المواعيد إلا بناء على أسباب يقبلها رئيس عام امتحان الثانوية العامة المصرية بجمهورية السودان .

خطوات تحرير الاستمارة :

- يقوم الطالب بكتابة استمارة التقديم الورقية لامتحان الثانوية العامة لهذا العام ٢٠٢٣ بخط يده وبخط يقرأ ويدون اسم الطالب ثلاثي على كل صورة شخصية من الأمام والخلف تحت إشراف مسئول شئون الطلبة والمرشد التعليمي بالمدرسة .
- يلتزم الطالب وولي أمره بالتوقيع على الإقرار المرفق باستمارة التقديم والخاص بعدم حيازة المحمول أو أى أجهزة إلكترونية أخرى داخل لجنة سير الامتحان .
- تعتمد المدارس الاستمارات وكشوف (١٥٠ د امتحانات) ويتم تسليمها إلى مقر البعثة المصرية بالسودان لتسفيرها إلى الادارة العامة للامتحانات بالقاهرة في موعد غايته الخميس الموافق ٢٠٢٣/١/١٢ .
- يتم تجميع استمارات الطلاب الذين اختاروا (الشعبة الأدبية) والشعبة العلمية (العلوم - الرياضيات) ويتم أجدتهم.
- تحرير كشوف (١٥٠ د امتحانات) الخاصة بهم ومراجعتها واعتمادها لتسليمها إلى مقر البعثة المصرية بالسودان لإرسالها إلى الإدارة العامة للامتحانات .على أن تخصص كشوف لكل لغة أجنبية أولى على حده مع توضيح اللغة الأجنبية الثانية لكل شعبة على حده .
- إذا تغيرت حالة قيد طالب في المدرسة سواء بفضله أو إعادة قيده فعلى مدير المدرسة إخطار رئيس البعثة بهذا التغيير مع بيان سبب التغيير وعلى رئيس البعثة القيام بدوره بإخطار الادارة العامة للامتحانات بحالة الطالب بعد اعتماده من شئون الطلبة والامتحانات بالبعثة فوراً .
- (ولا تقوم المدرسة بإخطار رئيس البعثة بتغيير حالة القيد إلا بعد التأكد من أنها لن تعيد قيد الطالب مرة أخرى بالمدرسة) .

تشكل لجنة من العاملين بالمدرسة لمراجعة بيانات كل طالب بالاستمارة الورقية طبقاً لمستخرج شهادة الميلاد وعلى مسئول شئون الطلبة بالمدرسة التوقيع بالاسم ثلاثياً على الاستمارة الورقية بما يفيد المراجعة وعلى المراجع أن يوقع بالمداد الأحمر بجانب أى تصويب بالاستمارة وتختتم ويوقع الطالب على ذلك التصويب .

يقر مدير المدرسة أن جميع الطلاب المتقدمين من المدرسة مستوفون لشروط التقدم للامتحان ، وأن البيانات المدونة بالاستمارة وصورة الطالب المصققة بها قد حررت بخط الطالب نفسه .

تعد إدارة المدرسة كشفاً معتمداً بأسماء المراجعين وتوقيعاتهم من أصل وصورة يرسل الأصل مع الاستمارات المرسله إلى لجنة النظام والمراقبة وتحفظ المدرسة بالصورة للرجوع إليها عند الحاجة .

تقوم المدارس بتسليم استمارات التقدم للامتحان مرفقا بها المستندات التي تثبت تسديد رسم الامتحان وكشوف (١٥٠ د امتحانات) إلى لجنة النظام والمراقبة وذلك داخل محافظ يكتب عليها اسم المدرسة التابعة للبعثة المصرية بالسودان .

ملحوظة هامة

الاستمارة الغير مستوفاة لأى من المستندات المطلوبة سوف ترد من إدارة البعثة إلى المدرسة مع تحميل إدارة المدرسة المسئولية القانونية تجاه ذلك .

يراعى عند كتابه الاستمارات ما يلى :

- ١) على الطالب مراعاة الدقة التامة عند كتابة بياناته الخاصة فى الاستمارة وأن تكون بخط الطالب نفسه .
- ٢) يكتب اسم الطالب من واقع شهادة الميلاد دون اختصار مع مراعاة الآتى :
أ) لا يذكر أى لقب أو صناعة أو وظيفة قبل اسم الوالد مثل (الحاج - الشيخ - الأستاذ - القس - المهندس - المرحوم - ... الخ) إلا إذا كان ذلك وارد فى شهادة الميلاد وبإقرار من ولى أمر الطالب .
ب) لا يتكرر اسم الوالد إذا كان مقرونا باسم الطالب فى الخانة المخصصة فى شهادة الميلاد إلا فى حالة إقرار ولى الأمر بذلك .

٣) على الطالب أن يبين فى استمارة التقدم بوضوح تام كلا من :

- أ) اللغة الاجنبية الأولى (الانجليزية - الفرنسية - الالمانية) واللغة الاجنبية الثانية (الانجليزية - الفرنسية - الالمانية - الايطالية - الاسبانية) .
- ب) الشعبة التى سوف يؤدى فيها الامتحان وتحديد المواد التخصصية لهذه الشعبة .
- ٤) تلصق ثلاث صور للطالب أو الطالبة مقاس ٤ × ٦ سم فى المكان المخصص باستمارة التقدم للامتحان على أن تكون الصورة حديثة تبين الوجه والكتفين وبدون نظارة شمسية وتكون صور البنات بالزى الرسمي للمدرسة ويكتب اسم الطالب كاملاً أسفل الصورة وخلفها طبقاً لشهادة الميلاد وتختتم من الخلف بخاتم شعار الجمهورية .

رسم الامتحان:

- ❖ يسدد الطالب المتقدم للامتحان رسماً قدره (٢٠٠) مائتى جنيه مصرى مقابل خامات ومستلزمات الامتحانات بالإضافة إلى (١٠) جنيه مصرى رسم إضافي بالنسبة للطلاب المتقدمين للامتحان (للمرة الأولى أو المرة الثانية).
 - ❖ يسدد الطالب المتقدم للامتحان رسماً قدره (٢٠٠) مائتى جنيه مصرى مقابل خامات ومستلزمات الامتحانات بالإضافة إلى (٢١٠) جنيه مصرى رسم إضافي بالنسبة للطلاب المتقدمين للامتحان (للمرة الثالثة والرابعة) .
 - ❖ فى حالة استخراج رقم جلوس (بدل فاقد أو تالف) يتم تحصيل مبلغ (٥٠) خمسون جنيه مصرى .
- تنفيذاً للقرار الوزاري رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد الرسوم والغرامات والاشتراكات ومقابل الخدمات الاضافية التي تحصل من الطلاب .

نظام تحصيل الرسوم :

- ❑ تقوم المدارس بتحصيل الرسوم من الطلاب النظاميين وطلاب المنازل بموجب القسيمة (١٢٣ تربية وتعليم) .
- ❑ تقوم كل مدرسة بتوريد اجمالى القيمة بشيك مصرفى باسم صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية ويرفق بالشيك كشفاً موضحاً به أسماء الطلاب المسددين وقيمة ما سدده كل منهم وبيان أغراض السداد وتسلمه إلى إدارة البعثة التعليمية المصرية بالسودان والتي تتولى إرسالها إلى لجنة النظام والمراقبة بالقاهرة فى موعد غايته الخميس الموافق

. ٢٠٢٣/١/١٢

تنبيهات هامة

- ☐ إذا تغيب الطالب أثناء سير الامتحان فى أكثر من مادتين يعتبر راسباً ويسمح بأداء الامتحان فى باقى المواد وعليه التقدم باستمارة جديدة فى العام التالى لأداء الامتحان فيما رسب فيه أو تغيب عنه فقط مع الاحتفاظ بالدرجات التى حصل عليها فى المواد التى أدى الامتحان فيها بنجاح من قبل .
- ☐ لا يسمح لطالب الصف الثالث الثانوى التحويل من الشعبة التى أدى فيها الامتحان بالصف الثانى الثانوى العام إلى شعبة أخرى .
- ☐ يجوز لطالب الصف الثالث الثانوى التحويل من الشعبة العلمية علوم إلى الشعبة العلمية رياضيات والعكس حتى موعد أقصاه السبت ٣ / ١٢ / ٢٠٢٢ ويجوز أيضاً للطلاب الذين تغيبوا عن أداء الامتحان أو تم إلغاء امتحانهم إجراء نفس التحويل بشرط عدم أداء امتحان فى أى فرع من فروع الرياضيات أو أى من المواد التخصصية للشعبة العلمية (علوم) .
- ☐ يسمح للطالب باستخدام الآلة الحاسبة غير المبرمجة فى لجنة الامتحان .
- ☐ يحظر على الطالب اصطحاب كتب أو كراسات أو أوراقاً بيضاء أو مكتوبة أو غير ذلك من الأدوات غير المقرر استعمالها أو غير التى تقدمها لجنة الامتحان وأى مخالفة لذلك تعرض الطالب لإلغاء امتحانه .
- ☐ يحظر على الطالب اصطحاب التليفون المحمول أو أى أجهزة اتصالات أخرى أثناء سير الامتحان وإلا تعرض لإلغاء امتحانه طبقاً للقانون رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠٢٠ المنظم لحالات الإلغاء .
- ☐ لا يسمح للطلاب بأداء الامتحان فى غير اللجان المخصصة لهم ببطاقات أرقام الجلوس .
- ☐ يتعين على الطالب أن يراجع مدرسته لاستلام إخطار بالدرجات التى حصل عليها فى امتحان الدور الأول عقب إعلان النتيجة فإذا كان له حق أداء امتحان الدور الثانى فيجب التأكد من اسم اللجنة وعنوانها التى سيؤدى بها امتحان الدور الثانى والمثبت فى إخطار الدرجات التى يتم تسليمها الطالب .
- ☐ على طالب المنازل المتقدم لأداء الامتحان مراجعة إدارة شؤون الطلبة بمقر البعثة المصرية بالسودان لاستلام إخطار درجات الدور الأول فإذا كان له حق أداء الدور الثانى فيجب التأكد من مسئول البعثة عن مقر اللجنة التى يؤدى بها امتحان الدور الثانى .

مقر وعنوان لجنة الإدارة ولجنة النظام والمراقبة

١٦ شارع أمين سامى المنيرة بجوار عمارات العرائس . القاهرة . فاكس ٢٧٩٤٦٥٠٩ تليفون ٢٧٩٤٠٠١٦ - ٢٧٩٢٠٨٣٢

مدير إدارة التعليم العام

مدير عام الإدارة العامة للامتحانات

(عبد الرؤف عبد الرحمن)

(خالد عبد الحكم)

رئيس الإدارة المركزية للتعليم العام

(د / راندة شاهين)

يعتمد

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

(أ.د / رضا حجازى)